

المبحث الأول : عموميات حول التعريف الجمركية . المطلب الأول : تعريف التعريف الجمركية و النظام المنسق المطلب الثاني : التطور التاريخي التعريف الجمركية الجزائرية . المطلب الثالث : اساس الحقوق الجمركية . المبحث الثاني : قيمة و ضوابط التعريف الجمركية . المطلب الأول : الطرق المتفق عليها في تحديد القيمة لدى الجمارك . المطلب الثاني : ضوابط التعريف الجمركية . في ظل الانفتاح الاقتصادي المتزايد وتوسع العلاقات التجارية بين الدول، برزت الحاجة إلى أدوات تنظم هذا التبادل وتحمي مصالح الاقتصادات الوطنية. تحتل التعريف الجمركية مكانة مركزية بوصفها وسيلة لتنظيم حركة السلع عبر الحدود. وقد اختلفت النظرة إلى هذه الأداة باختلاف الفترات الزمنية والنظم الاقتصادية، بين من يرى فيها دعامة أساسية لحماية الاقتصاد المحلي، ومن يعتبرها قيوداً على حرية التجارة. وتأتي أهمية دراسة التعريف الجمركية من ارتباطها المباشر بالتنمية الاقتصادية والسيادة التجارية للدول، فضلاً عن انعكاساتها على المستهلكين والمنتجين على حد سواء. تُعدّ التعريف الجمركية من أبرز أدوات السياسة التجارية التي تعتمد عليها الدول لتنظيم التبادل التجاري الخارجي، وحماية اقتصادها المحلي من المنافسة الأجنبية. من كونها وسيلة لجمع الإيرادات إلى أداة استراتيجية لتحقيق أهداف اقتصادية، ومع تنامي العولمة واتساع نطاق التجارة الدولية، أصبحت التعريفات الجمركية محل نقاش دائم بين مؤيدي يرون فيها ضرورة لحماية الإنتاج الوطني، ومعارضين يعتبرونها عائقاً أمام حرية التجارة والنمو الاقتصادي العالمي . كيف تطورت التعريف على مدى الزمن و إلى أي مدى تُعتبر التعريف الجمركية أداة فعالة لتحقيق التوازن بين حماية الاقتصاد المحلي والانخراط في الاقتصاد العالمي؟ فيما تتمثل قيمتها ووظاؤها؟ هي تلك القائمة أو الجدول المعدة للرسوم الجمركية المفروضة على مختلف السلع المستوردة ، أو هي مجموعة نصوص المتضمنة لكافة الرسوم الجمركية السائدة في الدول في وقت معين. ويعرفها البعض أنها : (هي الجدول المتضمن الأنواع البضائع ووحدات الاستيفاء وفئات الرسوم الجمركية التي تخضع لها القواعد والملاحظات الواردة فيه). أما مفهوم التعريف الجمركية لدى المشرع الجزائري هو أنها تشمل : 1-بنود المدونة وبنودها الفرعية الخاصة بالنظام المنسق لتعيين وترميز البضائع قصد تصنيفها في التعريفات الجمركية وكذا البنود الفرعية الوطنية المعدة حسب المقاييس المحددة في هذه المدونة . 2-نسب الحقوق المطبقة على البنود الفرعية المادة 06 من ق. ولتحديد نوع البضائع المستوردة أو المصدرة وتسميتها الرمزية ينبغي الرجوع إلى التعريف للمنتجات M. D. الجمركية وبنودها الفرعية . هو نظام وصف وترميز منسق للسلع وتم تطويره من قبل منظمة الجمارك العالمية الدولية ويحتوي على حوالي 5. 000 مجموعة سلعية كل مجموعة من هذه المجموعات يتم تعريفها بكونها يتكون من 06 أرقام مرتبة على أساس قانوني وفني ومبنية على أسس وقواعد متعارف عليها وراسخة. من أجل الحفاظ على التوحيد في عملية التصنيف. ويطبق هذا النظام حالياً من قبل حوالي 170 دولة لإعداد جداول التعريف الجمركية الوطنية وتفرض التعريف الجمركية على أساس هذا النظام. التطور التاريخي للتعريف الجمركية الجزائرية : قبل الجزائر تم التوقيع على أول اتفاقية بروكسل مؤرخة في 1950/12/15 اتفاق بموجبه الأطراف على تعريف موحدة للسلع ماعدا التقسيمات الداخلية داخل المدونة فهي من الاختصاص والذي كلف بمتابعة الاتفاقية ومطابقتها حسب متطلبات التجارة C. C.D الدولة وبالموازاة تم انشاء مجلس التعاون الجمركي الدولية وكذلك ايجاد تقسيمات أخرى للسلع . الأمر الذي أدى الى تعديل اتفاقية بروكسل حول مدونة تصنيف السلع للتعريفات الجمركية والذي تحقق مع التوقيع على (الإتفاقية الدولية حول النظام المنسق الخاص بتعيين وترميز السلع في 1983/06/14 ببروكسل ودخل حيز التنفيذ في 1988/01/01 . والنظام المنسق هو خلاصة عمل خبراء من أجل إعادة تحيين المدونة السابقة لتحقيق ترابط أكبر للمتعاملين الاقتصاديين وكذا للتبسيط استعمال الوسائل الحديثة لتسيير الاعلام الآلي الذي هو ساري المفعول إلى يومنا هذا. تطور التعريف الجمركية الجزائرية : التعريف الجزائرية مرت عليها عدة تغيرات منذ الاستقلال وهي كالآتي : منذ الاستقلال إلى التوقيع على اتفاقية نظام المنسق : هذه المرحلة هي الأخرى مرت بعدة تعديلات هي : استمرت الجزائر غداة الاستقلال في تطبيق القوانين الفرنسية وهذا بمقتضى القانون المؤرخ في 1962/12/31 ومن بين هذه القوانين قانون الجمارك الفرنسي ، تتمتع بالإعفاء من الحقوق الجمركية من حيث الرسوم الداخلية المحددة في تقنين الجزائري الخاص . كانت تحصل على كل الواردات بما في ذلك ذات الأصل الفرنسي، اما الحقوق الجمركية المطبقة على السلع الواردة من الدول الأخرى تحصل على اساس تعريف جمركية مماثلة للتعريف الفرنسية التعريف الجمركية الجزائرية الأولى: صدر الأمر رقم 63 414 المؤرخ في 1963/10/28 دخل حيز التنفيذ بتاريخ 1963/11/01 يتضمن تعريف جمركية جزائرية جديدة وتحتوي هذه التعريف على المدونة وهي نفسها الموروثة على الاستعمار الفرنسي والمأخوذة من مدونة بروكسل. هيكله الحقوق الجمركية الجزائرية التي تحتوي على ثلاثة اعمدة : _ الأول: خاص بالحقوق الجمركية المطبقة على المنتجات الفرنسية . _ الثاني: خاص بالمنتجات الأوروبية . _ الثالث:

الخاص بمنتجات باقي الدول . بالنسبة للمعاملات الفرنسية تحكمها إتفاقية الفيان (مبدأ التعامل بالمثل). بالنسبة للمجموعة والتي كانت تنص C. E.E الأوروبية كانت التعريفات قائمة على إتفاقية روما لسنة 1957 المؤسسة للمجموعة الاقتصادية الأوروبية على بعض الامتيازات للجزائر لأنها تابعة لفرنسا وقت التوقيع، لكن في الأمر الجديد 63-414 وخاصة المادة 5 منه نص على : إلى غاية تحديد العلاقات التعريفية بين الجزائر والمجموعة الاقتصادية الأوروبية فإن السلع ذات المنشأ في هذه المجموعة باستثناء إذا توافرت فيها شروط القبول لهذه التعريفات وكانت الحقوق E. E. فرسنا تكون خاضعة للحقوق الجمركية الواردة في عمود والرسوم الجمركية المطبقة هي من () إلى 50%. التعريفات الجمركية الجزائرية لسنة 1968 : بمقتضى الأمر رقم 58 المؤرخ في 1968/02/02 تم تأسيس تعريفات جمركية جديدة وتحتوي على أربعة أعمدة : الخاص بالتعريفات المشتركة المطبقة على السلع ذات المنشأ من دول اتفقت معها الجزائر على المعاملة. تعريفات عامة . تعريفات تفضيلية مطبقة على السلع الفرنسية . تعريفات تفضيلية بمقتضى (S) ترقباً للمفاوضات. انضمت الجزائر إلى مدونة النظام المنسق C. E.E وتم إلغاء عمود C. E.E مطبقة على السلع القانون رقم 91-09 المؤرخ في 1991/04/27 وتم المصادقة على الإتفاقية بمقتضى المرسوم رقم 91-241 المؤرخ في 1991/07/20 . ج.) _ ولمنشأ البضاعة شروط يحددها الوزيران المالية والتجارة . ج. ج.) كان يكون منشأ البضاعة الجزائر والمصدر تونس . أساس الحقوق الجمركية : ج. اما من حيث السريان فإن تطبيق التعريفات الجمركية يبدأ من لحظة تسجيل التصريح المفصل (المادة 06 مكرر 1 ق ج . ج.) مفهوم الرسم القيمي والرسم النوعي. هناك رسوم قومية وهناك رسوم نوعية اما الأولى فهي تلك التي تفرض في شكل نسبة علوية من قيمة السلعة كان يفرض رسم على الساعات المستوردة 20 % من قيمتها. كان يفرض رسم نوعي بمبلغ 10 دينار جزائري على كل متر من القماش المستورد . البضائع الخاضعة لذلك . الخاضعة لذلك حسب الحالة التي هي . اما البضائع الخاضعة للرسم النوعي فستوفى كاملة بصرف النظر عن حالتها مالم تتأكد الجمارك من تلف البعض بسبب قوة قاهرة فيجوز انتقاص الرسم النوعي بنسبة ما لحقها من تلف . هو بيان بعد من قبل الأشخاص المؤهلين قانوناً ابن يتم قيد كل المعلومات المتعلقة بمال البضاعة من حيث مصدرها ومنشأها وقيمتها والنوع التعريفي لها والعلاقة ما بين صاحب البضاعة والممول . وذلك وفقاً للأشكال المحددة في قانون الجمارك والنصوص التطبيقية له وكذلك المقرر رقم 12 المؤرخ في 1999/02/03 الذي شكل التصريح والبيانات التي يجب أن يتضمنها التصريح المفصل ، مفهوم الاغراق : ج. ج.) ج . ج.) تعريف القيمة لدى الجمارك : على ضوء إتفاقية بروكسل وبالضبط المادة (17) منها فإن القيمة لدى الجمارك هي : الحقيقية للبضاعة والسعر الثابت لها بمناسبة اجراء عملية البيع في ظروف المنافسة والاستقلالية لكل من البائع والمشتري (المادة 07 من القديمة). ويقصد بالقيمة الجمركية هو ذلك الإجراء الجمركي الذي يرمي إلى تحديد القيمة الجمركية للسلع GATT إتفاقية الجات المستوردة . وتزداد أهمية التقييم الجمركي عند اعتماد نظام التعريفات الجمركية القيمي ، حيث تصبح علاقة القيمة بالحصيلة علاقة طردية. اما مفهوم القيمة لدى الجمارك في إتفاقية بروكسل منذ الخمسينات والتي كان يأخذ بها من قبل عديد من الدول لتحديد الرسوم الجمركية فقد كان يستخدم (سعر السوق العادي) والذي يقصد به السعر المحدد في السوق الحر. وكان وقتها يأخذ بعين الاعتبار بالقيمة الاعلى ولو كانت غير حقيقة اما اذا كانت منخفضة فإن القيمة كانت لا يقبل بها إلا في حدود عشرة في المئة . وكان تطبيق هذه الطريقة مضراً بالمستوردين والمصدرين لان ما يحدث في واقع السوق من تغييرات في الاسعار حسب المزاي التنفسية للشركات لا ينعكس على القيمة الجمركية ما لم يتم تغير الاسعار الوهمية المحددة من قبل الجمارك. _ وتعني عبارة (القيمة لدى الجمارك) القيمة التي تأخذ بعين الاعتبار لتطبيق التعريفات الجمركية. ونتيجة لتلك الأضرار والتقنيات المطبقة من قبل الجمارك تبلورت فكرة وجوب إيجاد طريقة اخرى او اسلوب جديد لتحديد القيمة (على ان تكون موحدة ومرنة تعمل على القديمة والتي GATT مساعدة والتنسيق بين انظمة كافة الدول ولذا في سنة 1971 تم الاتفاق على تطبيق المادة 07 من إتفاقية اطلق عليها دستور التقييم لدورة طوكيو . والتي مفادها يجب الاعتماد على السعر الذي يدفع فعلاً أو القابل للدفع للسلع المستوردة. اي الاعتماد على قيمة الصفقة وكان الهدف من ذلك هو توفير نظام يتسم بالعدالة والحياد التقييم السلع لأغراض محل إتفاقية OMC) الجمركية متماشياً مع الحقائق السائدة في عالم التجارة والأسواق . وبحلول نظام منظمة التجارة العالمية القديمة (ابقى على تطبيق المادة 07 كما كانت عليه سابقاً . وتفترض الإتفاقية الجديدة ان التقييم الجمركي باستثناء GATT ظروف معينة يجب ان يقوم على السعر الحقيقي للسلعة التي يتم تقييمها والذي عادة ما يكون وارداً في الفاتورة المرفقة مع البضائع المستوردة مع الاضافة اليه بعض التعديلات بسبب عناصر معينة ورد ذكرها المادة 16 مكرر 6 وهو من قانون الجمارك وهو في حد ذاته قيمة الصفقة وهذه الطريقة هي الأولى والأكثر أهمية لتقييم. الطرق المتفق عليها في تحديد القيمة لدى الجمارك: نصت

المادة 16 مكرر من قانون الجمارك الجزائري(ان تحديد القيمة لدى الجمارك للبضائع المستوردة تنظم بأحكام المادة 16 مكرر 1 من نفس القانون). وبالرجوع الى هذه المادة يتضح فعلا انها تطرقت إلى القيمة لدى الجمارك للبضائع المستوردة وحددت معناها في كونها القيمة التعقدية أي السعر المدفوع فعلا أو الذي سيدفع لاحقا مقابل البضاعة المستوردة والمشتريات والموجهة إلى الاقليم الجمركي الجزائري . 16 مكرر 3 ، 16 مكرر 5 بغيت الوصول الى تطبيق احدي هذه المواد على التوالي ، ويمكن كاستثناء تقديم تطبيق المادة 16 مكرر 5 على تطبيق 16 مكرر 4 وهذا لا ينجز إلا بطلب من المستورد. _ خامسا الطريقة الحسابية . طرق تحديد القيمة لدى الجمارك : أولا / _ الطريقة التعاقدية (قيمة الصفقة) : تأخذ مصالح الجمارك بما يصرح المستورد من سعر للبضائع المستوردة والذي دفعه إلى المصدر (البائع) فعلا أو سيدفع لاحقا وهذا غالبا ما يكون معبر عنه في الفاتورة والوثائق المرفقة بها مضافا إليه بعض التكاليف التي لم ترد في الفاتورة وهي المنصوص عليها في المادة 16 مكرر 1-العمولات ومصاريف السمسة باستثناء عمولات الشراء. 2-تكلفة الحاويات المعنية لأغراض جمركية كجزء واحد مع البضاعة. 3- تكلفة التغليف بما فيها اليد العاملة والمواد. 4-المواد والمكونات والأجزاء والعناصر المماثلة الداخلة في البضائع المستوردة. 6-المواد المستهلكة في إنتاج البضائع المستوردة. 7-اعمال هندسية أو دراسية او فنية او تصميمية أو مخططات أو رسوم تم تنفيذها خارج الجزائر ولازمة لإنتاج البضائع المستوردة. 9-قيمة أي جزء من حصيله اي عملية إعادة بيع أو تناول أو استعمال لاحق للبضائع المستوردة تستحق للبائع بشكل مباشر أو غير مباشر. 10-مصاريف نقل وتأمين البضائع المستوردة. _ الخصائص الطبيعية. _ الشهرة . _ انتجت في نفس البلد. _ الاستيراد في نفس الوقت أو في وقت قريب . _ بنفس المستوى التجاري. _ نفس الجودة. _ نفس العلامة التجارية. _ منتجة في نفس البلد. _ مصدرة في نفس الوقت أو وقت قريب من ذلك. يجب استخدام أدنى سعر عند وجود أكثر من قيمة صفقة البضائع مشابهة. رابعا/ _ الطريقة الاستقطاعية (الخصمية): يتم اللجوء الى تطبيق طريقة القيمة الاستقطاعية عند تعذر تطبيق الطرق السابقة (التعاقدية _ المطابقة _ المماثلة) بحيث انها هي الطريقة التالية في الترتيب مع الأخذ بعين الاعتبار امكانية استخدام الطريقة الخامسة من طرق التقييم الجمركي (طريقة القيمة الحسابية) ولكن بناء على طلب المستورد. ويعني الطريقة الخصمية ، تقييم البضائع المستوردة محل التقييم على اساس سعر بيع الوحدة من البضائع المستوردة موضوع التقييم ، أو البضائع المطابقة أو المماثلة لها ، بعد استقطاع المصروفات والنفقات الناتجة عن عملية الاستيراد والناتجة عن عملية البيع في بلد الاستيراد. اما الشروط الواجب توافرها لتطبيق الطريقة الاستقطاعية هي : 1-بيع البضاعة المستوردة موضوع التقييم أو المطابقة أو المماثلة في بلد الاستيراد بالحالة التي هي عليها. 4-خصم القيمة المضافة نتيجة التجهيز قبل تحديد سعر الوحدة في حالة بيع السلعة في غير حالتها. وحسب المادة 16 مكرر 4 من ق . ج. 1-العمولات المعتاد دفعها في الجزائر أو التي اتفق على دفعها أو المبالغ التي تضاف عادة مقابل اجمالي الربح والمصروفات العامة في السوق المحلي . 2-تكاليف النقل والتأمين المعتاد في الجزائر . 3-الرسوم الجمركية وغيرها من الضرائب الوطنية المستحقة ببيع استيراد السلعة أو بيعها. خامسا/ _ الطريقة الحسابية: يتم تحديد قيمة البضائع لدى الجمارك عند تعذر الوصول اليها بواسطة الطرق الأربعة الأولى عن طريق الطريقة الخامسة والسماة الطريقة الحسابية والتي تعتمد اساسا على : 2-مقدار مقابل الربح والمصاريف العامة في بلد التصدير. سادسا / _ طريقة الملائمة (المرنة). في حالة تعذر تحديد القيمة لدى الجمارك بالطرق الخمس السابقة (التعاقدية ، المطابقة . المماثلة ، الحسابية الاستقطاعية يمكن للجمارك أن تلجأ الى الطريقة السادسة والأخيرة والمسماة بالطريقة الملائمة والمرنة والتي تعتمد والتي تعتمد على المرونة والرجوع الى الطرق السابقة المطبقة من G. A. اساسا على مبادئ المادة 7 الفقرة 2 من اتفاقية الجات قبل الجزائر وتطبق المرونة كما يلي: 1-تمكين التقييم على أساس القيمة التعاقدية لسلع مطابقة أو مماثلة وردت إلى الجزائر. 2- تمكين التقييم على اساس القيمة التعاقدية لسلع مطابقة أو مماثلة انتجت في بلد غير بلد المنشأ. المبحث الثاني :ضوابط التعريف الجمركية في الجزائر: التعريف الجمركية هي أداة تنظيمية تفرضها الدولة على السلع المستوردة والمصدرة، وهي تخضع لمجموعة من الضوابط والقوانين لضمان الامتثال والشفافية في العمليات الجمركية. وفي الجزائر، يتم تحديد التعريف الجمركية وفقاً للمدونة الجمركية والنظام المنسق لتصنيف البضائع. _ أهم الضوابط التي تحكم التعريف الجمركية في الجزائر : الالتزام بالنظام المنسق المستخدم دولياً لتحديد وترميز (HS – Harmonized System) لتصنيف وترميز البضائع الجزائر تعتمد على النظام المنسق السلع. التحديد الدقيق لنسب الرسوم الجمركية: يتم فرض الرسوم الجمركية وفقاً لفئات محددة من السلع، وتتراوح بين معدلات دنيا ومعدلات عليا حسب طبيعة السلعة. تصنيفات التعريف الجمركية. تعريف جمركية تفضيلية: تُطبق في إطار اتفاقيات التجارة الحرة مع بعض الدول. تعريف جمركية عامة: تُطبق على باقي الدول التي لا تشملها الاتفاقيات الخاصة. تعريف مخفضة أو معفاة:

تُطبق على بعض السلع الأساسية أو الاستراتيجية. ضوابط المنشأ : والتي قد تؤثر على نسبة الرسوم الجمركية المطبقة. المنتجات التي تستوفي معايير المنشأ ضمن الاتفاقيات الدولية قد تستفيد من إعفاءات أو تخفيضات جمركية. والتأكد من عدم وجود تهرب ضريبي أو جمركي. يمكن فرض عقوبات على المخالفين، مثل الغرامات أو المصادرة في حال التهرب الجمركي. الإعفاءات والتسهيلات الجمركية: بعض الفئات، مثل المواد الأولية الموجهة للصناعة المحلية، قد تستفيد من إعفاءات أو تخفيضات جمركية لدعم الاقتصاد الوطني . الرقابة على السلع المحظورة والمقيدة : هناك قائمة بالسلع التي يُمنع استيرادها أو تصديرها، تتطلب بعض السلع ترخيصاً مسبقاً من الجهات المختصة قبل استيرادها أو تصديرها. تحديثات التعريفات الجمركية في الجزائر : تم تعديل هيكلية التعريفات الجمركية في 2023، مما أدى إلى تغيير بعض البنود وإضافة تصنيفات جديدة، بهدف تحسين دقة التصنيف الجمركي. يتم تحديث الرسوم الجمركية بانتظام لمواكبة التطورات الاقتصادية والالتزامات الدولية للجزائر. تحقيق التوازن التجاري وتقليل العجز من خلال تنظيم الاستيراد والتصدير. في ختام هذا البحث، يتبين أن التعريفات الجمركية تلعب دوراً مهماً ومعقداً في السياسات الاقتصادية للدول. وزيادة إيرادات الدولة